

المجلس الأعلى للجمارك
رقم المحفوظات : ج ٢/

جائب مديرية الجمارك العامة

- بيروت -

رقم الصادر : ٢٠١٣/٢١٥٥
بيروت ، ٢٠١٣

الموضوع : تبديد صمامات تعمل بتأثير الحرارة .
المرجع : إحالتكم رقم ٢٠١٣/١٠٦٧٠ تاريخ ١١ حزيران ٢٠١٣ .


بالإشارة إلى إحالتكم المنوه بها في المرجع أعلاه، وبناءً على كتاب الأمانة العامة رقم ١٩٦٤ م.ص تاريخ ٢٠١٣/٩/١٣ الذي أناط بعض صلاحيات المجلس الأعلى للجمارك بوزير المالية، تقرر بتاريخ ٨ تشرين الثاني ٢٠١٣، إخضاع صمامات تعمل بتأثير الحرارة موضوع القلم الأول من البيان IM4 رقم ٣١٤٦٨، (المرفأ)، تاريخ ٢٢ آذار ٢٠١٢، للبند التعريفي 8481.30 المقترن بمعدل رسم جمركي قدره 20% من القيمة بحسب التعريفة الجمركية وفقاً للنظام المنسق .

إن الصنف موضوع البحث عبارة عن صمامات لزوم محرك السيارة، يعمل وفقاً لتأثير الحرارة، فيسمح بمرور المياه لتبريد المحرك، وهو بهذا الوصف يقصى عن البند التعريفي 90.32 الذي تتبع له المنظمات كونه لا يستخدم للتحكم الآلي في درجات الحرارة، ويتبع وبالتالي البند 84.81 استناداً للشروط التفسيرية للبند المذكور .

يدرج هذا الكتاب تحت الرقم ٨٠٣ على لائحة التبديدات الصادرة على أساس تعريفة الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق .
- ربطاً "بيان ومرافقاته" ٠/٠

وزير المالية
محمد الصقلي

جريدة



٠.١٢ / ١٦٧٠

حال إلى عمريه أقليم جمارك بيروت ،
بالإضافة إلى إحالتها رقم ٥٦٢٥ / ٠.١٢ تاريخ ٦١٥/٢٠١٣
للعلم والمقتضى .

- ربطاً كافل الملف بساميته البيان بالملقم ٢١٤٦٨ / ٠.١٢ /

بيروت في
مدير الجمارك العام بالإنابة

شفيق مرعي

ذلك العايه إلى : ٠.١٢ / ١٦٧٠

بيروت في ١٩ ذي القعده ٢٠١٣
مدير الجمارك العام بالإنابة
شفيق مرعي

المرجاري ٤ ٥٦٢ / ١٣٧٨
٢٠١٣ ذي القعده